



الرقم : ٧٤٧٥ / ٢/١٠
التاريخ : ١٤٤٤/٩/٢٩ هـ
الموافق : ٢٠٢٣/٤/٢٠ م

مذكرة إلى البنوك المرخصة

رقم (٢٠٢٣/٢١)

تحية طيبة وبعد،،،

- استناداً لأحكام المادة (٣٥/أ) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته، يرجى إعلامكم بما يلي:-
١. تكون ساعات الدوام الرسمي للبنوك المرخصة من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر.
 ٢. يبدأ التعامل مع الجمهور في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحاً وحتى الساعة الثالثة بعد الظهر.
 ٣. تكون ساعات العمل اليومي " لنظام التسويات الإجمالية الفوري-الأردن " على النحو التالي: -
أ. تبدأ فترة تبادل التحويلات الثنائية بين الأعضاء في تمام الساعة الثامنة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الثالثة بعد الظهر.
 - ب. يبدأ استقبال ملفات صافي نتائج التقاص الواردة من أنظمة مدفوعات التجزئة لغايات تسويتها على النظام من الساعة الثامنة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الثانية وخمس وأربعين دقيقة بعد الظهر.
 - ج. تبدأ " فترة السيولة " في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر وحتى الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر، وتكرر ضمن هذه الفترة أوامر التحويل اللازمة لمقابلة الأوامر العالقة في قوائم الانتظار أو عمليات إعادة الشراء النهارية القائمة فقط.
 - د. ينتهي يوم العمل في النظام في تمام الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر.
 ٤. يكون موعد استقبال الودائع في نافذة الإيداع بالدينار من الساعة الثانية والربع بعد الظهر وحتى الساعة الثالثة والربع بعد الظهر.

٥. يبدأ تعامل صندوق البنوك لدى البنك المركزي مع البنوك المرخصة لغايات السحب والإيداع النقدي من الساعة الثامنة والنصف صباحاً ولغاية الساعة الثانية بعد الظهر.
٦. يُعمل بهذه المذكرة اعتباراً من ٢٥/٤/٢٠٢٣.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،



المحافظ

د. عادل الشركس